

## 3228 - حكم من اعتمرت ولم تقصر إلا في الطريق بين مكة والمدينة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تقول لقد كنت أنا وجماعة من النساء بعمره ولم نقم بالقصير بعد نهاية السعي ولم نقصر إلا في الطريق بين المدينة ومكة. وانا قلت يجب علينا التقصير لكن بعض النساء قلن لا يجب التقصير إلا في الحج. فهل يلزمنا دم على ترك التقصير بعد نهاية - 00:00:00 افیدونا مأجورين جزاكم الله خيرا التقصير واجب عليكم في الحج وال عمرة بعد الطواف والسعي وفي الحج بعد الرمي رمي الجمرة ولو كان في الطريق لو قصرت منه في الطريق لا حرج وهو نزول في مكة حتى ولو في الطريق حتى ولو في البلد - 00:00:24

المقصود التقصير بنيّة الحج أو بنية العمرة في مسألة العمرة. ولا حرج عليهم والحمد لله ما دام حصل التقصير والحمد لله. جزاكم الله خيرا - 00:00:44